اخراج الشيء وهو اي الاخراج مصدر مضاف الى المفعول وذكر الفاعل متروك
اي اخراجك شيئا قول من حكم متعلق بالاخراج وقوله خلافه غيره جملة فعلية
مجرورة المحل على الوصفية لقوله من حكم وفي هذا المقام اعتراض قوي وبيانه
انك اذا قلت جاءني القوم الا زيدا فزيد لا يخلو من ان يكون داخلا في القوم
او لا فان كان الاول فيلزم التناقض لان نسبة المجيء قد لزمت لزيد بحكم
قولك جاءني القوم لانه منهم فاذا اخرجت منهم بعد ذلك بالا زيدا فقد نفيت المجيء
عنه فصار المجيء مثبتا له ومنفيا عنه وهذا التناقض محض وهو باطل لان التنزيل
مشتمل عليه كقوله تع فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما فانه اذا اريد بالف سنة
على الانفراد جميع مدلولها فقد اخبر بانه لبث الجمع فيستحيل ان يخرج منه شيء لانه
لا يبقى حينئذ ان يكون اللبث قد من الف وقد علم ان لبث الف او ان كان الثاني لزم
خلف اما اجماع اهل اللغة لانعقاد اجماعهم على ان الاستثناء المتصل اخراج ما بعد
عما قبله والجواب عنه ان المستثنى منه مراد به الجميع بالنظر الى المفردات من غير حكم
بالاسناد فاذا اخرج منه المستثنى على التخفيف ثم حكم بالاسناد ان لا يحكم على
كلا المتكلم بالاسناد الا بعد تمامه فلا يلزم التناقض لان دخول المستثنى في
المستثنى منه لم اخرجه بالا انما كان قبل اسناد الفعل اليه فقولنا جاءني القوم
بمنزلة القوم الخارج عنهم زيد جاءني فلا تناقض انما يلزم ان لو كان
الاخراج بعد الحكم بالاسناد وليس كذلك لان الحكم بالاسناد بعد كمال فهم
المفردات وانما يحكم فيما يحكم في بدل البعض والاشتمال مثلا لو قلت ضربت زيدا
راسه اخبرت عن ابقاع الضرب من غير تخصيص جزء منه فلو حكمت بتمام
الاسناد

الاسناد قبل ذكر الراس ناقضت الا انك لم يحكم به الا بعد تمامه بالراس والمستثنى
ينتصب في الكلام الموجب التام وهو اي الكلام الموجب ليس لنفي ولا نهي
ولا استفهام فانك اذا قلت جاءني القوم فقد حكمت بوجود المجيء واوجبته فيكون
الكلام موجبا واحترز به عن غير الموجب فانه يجوز فيه غير النصب كما سيجيء وانما
كان الاستفهام بمنزلة النفي والنهي لانه من التي لاستغراق الجنس كما يزاد فيها
تزاد فيه ايضا نحو قوله تع هل من خالق غير الله وانما يجب النصب في الكلام الموجب
لعدم جواز الابدال فيه لان البدل يقوم مقام المبدل منه وعمل فيه عامله فصار
قولنا جاءني القوم الا زيدا بمنزلة جاءني الا زيد فلم يلزم مجيء جميع العالم سوى
زيد وهو محال واعلم ان قوله والمستثنى ينتصب في الكلام الموجب ليس جاريا
على الاطلاق لانه قد لا يجوز النصب في الكلام الموجب نحو جاءني القوم غير زيد
وسوى زيد فالاولى ان يقول والمستثنى بعد الا ينتصب في الكلام الموجب
لئلا يتقض بهذا وكذا يجب نصب المستثنى اذا تقدم المستثنى على المستثنى
منه لعدم جواز البدل فيه لان البدل لا يكون من التوابع لا يتقدم على المبدل منه
وكذا يجب نصب المستثنى اذا تقدم على المستثنى منه عند ما ذكرنا في نحو ما جاءني
احد الا زيدا خير منك فان الا زيدا مستثنى مقدم على صفة وهي خير منك
وانما قلنا يجب نصب غير لان الصفة كالجزء من الموصوف فكان تقديم
المستثنى على صفة المستثنى منه كتقديمه على نفسه فيجب نصبه واما غير سيبويه
فيجوز الاستثناء ويختار البدل لانه في كلام التام غير موجب ولان الموصوف
والصفة بمنزلة شيء واحد فكان تاخير المستثنى عن الموصوف فكان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)